

وزارة الداخلية تعلن شروط تظليل السيارات و أجورها والفئات المشمولة بها



أعلنت وزارة الداخلية ،اليوم الخميس، ضوابط نسبة تظليل العجلات وأجورها وتحدد الفئات المشمولة بها .

و جاء في البيان الوزارة، تلقت المطلاع، انه : "من أجل تنظيم العمل وتعظيم الموارد المالية وللتخفيف عن كاهل المواطنين خلال فصل الصيف الذي يشهد ارتفاعا كبيرا في البلاد، وبعد أن شكلت وزارة الداخلية لجنة خاصة مهمتها إعداد ضوابط أجور تظليل العجلات بحسب نسبة التظليل، وكذلك الفئات المشمولة وغيرها، إذ حددت اللجنة التظليل بنسبة 30% مقابل تسديد مبلغ أجور قدره (2,500,000) مليونان وخمسمئة ألف دينار، أما إذا كانت نسبة التظليل 40% فيكون مبلغ تسديد الأجور (3,500,000) ثلاثة ملايين وخمسمئة دينار، في حين تكون نسبة التظليل 50% مقابل تسديد مبلغ أجور قدره (5,000,000) ملايين دينار، على أن يتم إصدار موافقة لهذه العجلات المشمولة لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد لقاء الأجور المحددة".

واضاف، أن"اللجنة أوصت أيضاً بعدم جواز تظليل زجاج المركبة الأمامي وأن لا يكون عاكساً للصورة ولا

يجوز منح موافقات تظليل مركبات لسيارات الأجرة والباصات وحافلات النقل العامة الداخلية بأنواعها كافة، فضلا عن مركبات الحمل ونقل البضاعة لجميع أنواعها، كما أوصت اللجنة بالسماح بوضع ستائر نسيجية للحافلات السياحية سعة (40 راكباً فأكثر) التابعة للشركات السياحية المسجلة أصولياً والمخصصة للنقل العام الخارجي، على أن لا يقل عدد ركابها عن (10 أشخاص) خلال فترات العمل".

و تابع البيان "ستعمل مديرية المرور العامة على جباية جميع الأجور الواردة في هذه الضوابط وتسجيل إيراد نهائي لخزينة الدولة، إلا في حال ورود نص قانوني بالموازنة العامة الاتحادية لعام 2023 يقتضي خلاف ذلك وسيكون هناك نظام إلكتروني خاص بعملية التظليل".

و أشار الد: "ضوابط اللجنة شملت أيضاً العجلات التابعة للرئاسات الثلاث وأعضاء مجلس النواب الوزراء ووكلاء الوزارات ورؤساء الهيئات ومن بדרجتهم ورؤساء مجالس المحافظات والمحافظين والمستشارين ورؤساء البعثات الدبلوماسية".